6394 - حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن حميد عن الحسن Y أنه كان يفعله يعني يضع إحدى الرجلين على الأخرى وقال إنما كره له ذلك أن يفعله بين يدي القوم مخافة أن ينكشف والوجه الأول عندي أشبه من هذا ألا ترى إلى قول كعب إنها لا تصلح لبشر فلو كان ذلك المعنى الذي روى عن الحسن في هذا الحديث لم يقل ذلك كعب ولكنه إنما قال ذلك لعلمه بنهي رسول ا A لما كان عليه من اتباع من قبله ثم نسخ ا D فلم يعلمه كعب فكان على الأمر الأول وعلمه غيره فرجع إليه وترك ما تقدمه